

غريب الحديث لابن الجوزي

المذمومة قولان أَحَدُهُمَا أَنَّهَا بَيِّضَةٌ الذَّعَامَةُ إِذَا انْفَلَقَتْ عَنْ
فَرْخِهَا فَإِنَّهَا تَدُومِي بِهَا والثاني أنها البيضة التي قامت عنها الذَّعَامَةُ
وَتَرَكْتُهَا فَلَا خَيْرَ فِيهَا .

قوله البَيْعَانِ بالخِيَارِ يريد البائع والمشترى يقال لكل واحدٍ منهما
بَيْعٌ وبائعٌ وقال أبو عبيدٍ من حُرُوفِ الْأَضْدَادِ يُقَالُ بَاعَ مِنْ غَيْرِهِ وَبَاعَ
إِذَا اشْتَرَى .

وفي حديث ابن عُمَرَ أَنََّّهُ كَانَ لَا يَمُرُّ بِسَقَّاطٍ وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ إِلَّا سَلَّمَ
عليه السَّقَّاطُ الذي يبيعُ السَّقَطَ والبَيْعَةُ من البيع كالرَّكْبَةِ والقِرْدَةِ .

قوله لَا يَتَّبِعُ بَيْعُكَ بِأَحَدِكُمُ الدَّمَ فَيَقْتُلُهُ قَالَ اللَّيْثُ التَّبْيِغُ ثَوْرَةُ الدَّمِ
يُقَالُ تَبْيِغٌ بِهِ الدَّمُ إِذَا غَلَبَهُ .

قوله إِلَّا أَنَّ التَّبْيِغَ مِنْ أَيْ يَعْنِي التَّثْبِيتَ .

قوله إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا وَهُوَ إِطْهَارُ الْمَقْصُودِ بِالْبَلَاغِ .